



الرقم: ص/ 16/ 1928

التاريخ: 14/ 3/ 2018

تعيم

إلى كافة المصارف الخاصة العاملة في الجمهورية العربية السورية

إشارةً إلى أحكام قانون مصرف سوريا المركزي ونظام النقد الأساسي رقم 23 للعام 2002 وتعديلاته، وإلى قراري مجلس النقد والتسليف رقم (439/م.ن/ب4) لعام 2008 ورقم (1075/م.ن/ب4) لعام 2014 المتضمنين على التوالي: اعتماد النماذج الموحدة للبيانات المالية السنوية والسياسات المحاسبية والإيضاحات والإفصاحات للمصارف التقليدية والإسلامية العاملة؛ وإلى معيار التقارير المالية رقم 9 "الأدوات المالية" والمعيار رقم 30 "اضمحلال الموجودات والخسائر الائتمانية"،

ونظراً لورود العديد من الاستفسارات من المصارف عن الإفصاح المطلوب إدراجه ضمن البيانات المالية الموقوفة بتاريخ 31/12/2017 والمتعلقة بالأثر الكي لتطبيق المعيار وفق ما حدد ضمن التعليم رقم ص/16/6839

تاريخ 10/8/2017 بخصوص المرحلة التمهيدية لتطبيق معيار التقارير المالية الدولية رقم 9، نبين ما يلي:

1- يتوجب على كافة المصارف العاملة الالتزام بإدراج الإفصاحات المرفقة ضمن البيانات المالية الموقوفة بتاريخ 31/12/2017 ضمن الإيضاح الخاص بالسياسات المحاسبية الهامة ضمن فقرة "المعايير والتفسيرات الصادرة عن المعايير الدولية وغير نافذة التطبيق" للمصارف التقليدية وضمن فقرة "معايير المحاسبة والمراجعة والحكومة والأخلاقيات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية غير نافذة التطبيق"

2- إن الإفصاحات المدرجة تمثل الحد الأدنى الذي يجب أن تحتويه البيانات المالية ولا مانع من الإفصاح عن أي أثار كمية أخرى في حال توافر هذه المعلومات لدى المصرف.

يرجى الاطلاع والالتزام بمضمون المرفق لاستكمال الإجراءات الالزمة لدراسة البيانات المالية المعدة لأغراض النشرة خلال الفترة المذكورة واستصدار الموافقات الالزمة.

شكريكم تعاونكم.

نائب الحاكم الأول

المشرف على مفوضية الحكومة لدى المصرف

الدكتور حازم قرفول



نسخة إلى:

- مديرية مراقبة الالتزام (للاطلاع والمتابعة)
- هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية

1- المصارف التقليدية

- أ- مقدمة مختصرة عن المعيار رقم 9 "الأدوات المالية" بحيث يتم الإشارة إلى تاريخ الإصدار والنفاذ وفق المعيار ووفقاً متطلبات الجهات الرقابية وأهم المحاور الأساسية الواردة ضمن المعيار.
- ب- التصنيف والقياس: الإشارة إلى كيفية تصنيف الموجودات المالية والمطلوبات المالية وفق المعيار رقم 9
- ج- انخفاض القيمة: يتم ضمن هذه الفقرة الافتراض عن المنهج المتبعة من قبل المصرف لاحتساب مخصصات انخفاض القيمة والمدخلات الرئيسية لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بما فيها عوامل الاقتصاد الكلي والمعلومات المستقبلية والسيناريوهات المتعددة (احتمالية التعثر PD ، التعرض للمخاطر نتيجة التعثر EAD، الخسارة نتيجة التعثر LGD) وكيفية تصنيف المصرف لموجوداته المالية وفق معيار التقارير المالية الدولية رقم 9.
- د- محاسبة التحوط: الإشارة إلى ما تضمنه المعيار جهة محاسبة التحوط.
- هـ- التأثير المتوقع: بحيث يتم الإشارة إلى التأثير المتوقع على التصنيف وانخفاض القيمة والافتراضات المطلوبة والتأثير المالي.
- وـ- الحوكمة: الإشارة إلى الإجراءات المتخذة من قبل المصرف للإشراف على تطبيق المعيار رقم 9 وإعداد التقارير المالية اللازمة وعمليات المراجعة الدورية لمدخلات احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة والافتراضات والسيناريوهات المستخدمة

2- المصارف الإسلامية:

يتوجب على كافة المصارف الإسلامية بداية الإشارة إلى أنها ملتزمة بتطبيق المعيار رقم 9/ فيما لم تغطه معايير المحاسبة والمراجعة والمواكب للمؤسسات المالية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وبما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية ومن ثم الافتراضات التالية:

- أ- مقدمة مختصرة عن المعيار رقم 30 "اضمحلال الموجودات والخسائر الائتمانية". بحيث يتم الإشارة إلى تاريخ الإصدار والنفاذ وفق المعيار ووفقاً متطلبات الجهات الرقابية وأهم المحاور الأساسية الواردة ضمن المعيار.
- ب- التصنيف والقياس: الإشارة إلى كيفية تصنيف الموجودات المالية والمطلوبات المالية وفق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية وخاصة المعيار رقم 25 "الاستثمار في الصكوك والأسمى والأدوات المشابهة"
- ج- انخفاض القيمة: يتم ضمن هذه الفقرة الافتراض عن المنهج المتبوع من قبل المصرف لاحتساب مخصصات انخفاض القيمة والمدخلات الرئيسية لقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة بما فيها عوامل الاقتصاد الكلي والمعلومات المستقبلية والسيناريوهات المتعددة (احتمالية التعثر PD ، التعرض للمخاطر نتيجة التعثر EAD، الخسارة نتيجة التعثر LGD) وكيفية تصنيف المصرف لموجوداته المالية وفق معيار التقارير المالية الدولية رقم 9.

هـ - التأثير المتوقع: بحيث يتم الإشارة إلى التأثير المتوقع على التصنيف وانخفاض القيمة والافتراضات المطلوبة والتأثير المالي نتيجة الفرق الحاصل في تطبيق المعيار رقم 30 مما كان مطبق وفق المعيار رقم 11 "المخصصات والاحتياطيات" وأثرها على حقوق الملكية وحقوق حسابات الاستثمار المطلق ومدى الحاجة للمعالجة مع احتياطي مخاطر الاستثمار واحتياطي معدل الأرباح (إن وجد) بعد الحصول على موافقة هيئة الرقابة الشرعية للمصرف.

وـ - الحوكمة: الإشارة إلى الإجراءات المتخذة من قبل المصرف للإشراف على تطبيق المعيار رقم 30 وإعداد التقارير المالية الازمة وعمليات المراجعة الدورية لمدخلات احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة والافتراضات والسينarioهات المستخدمة